



١ مارس ٢٠٢٠

التاريخ،

اشارة،

تعميم رقم (٣ / ٢٠٢٠)

بشأن اثبات الحضور والانصراف عن طريق الكشف بدلا من أجهزة البصمة مؤقتا
استنادا الى:

- قانون ونظام الخدمة المدنية وتعديلاتهما.
- تعميم ديوان الخدمة المدنية رقم (٥) لسنة ٢٠٢٠ بشأن وقف العمل مؤقتا بنظام البصمة لاثبات الحضور والانصراف احترازا لمواجهة انتشار فيروس كورونا المستجد.
- وحرصا على المصلحة العامة،،

لذلك

على كافة الوحدات التنظيمية في مكتب وزير الدولة لشئون مجلس الأمة الالتزام بالقواعد التالية لاثبات الحضور والانصراف:

أولاً: يكون اثبات الحضور والانصراف خلال الفترة من ١ - ٣١ مارس ٢٠٢٠ عن طريق الكشف بدلا من استخدام أجهزة البصمة.

ثانياً: تقوم إدارة الشئون الإدارية باعداد كشوف توقيع (حضور - انصراف) تشمل على أسماء موظفي كل وحدة تنظيمية، وتقوم بتزويد هذه الوحدات بها.

ثالثاً: يقوم الموظف بالتوقيع الرسمي في الكشف وليس كتابة الاسم.

رابعاً: يعتمد الكشف من مدير الإدارة ويرسل الى إدارة الشئون الإدارية يوميا في موعد أقصاه الثامنة وخمسة واربعون دقيقة صباحا، وبالنسبة للوحدات التابعة لرؤساء القطاعات مباشرة يعتمد الكشف من رئيس كل قطاع.

خامساً: ترسل كشوف الانصراف الى إدارة الشئون الإدارية في نهاية اليوم.

سادساً: في حالات التغيب الجزئي وتخفيف العمل والتأخيرات يكون التوقيع في إدارة الشئون الإدارية (قسم الاجازات والدوام).

سابعاً: على شاغلي الوظائف الاشرافية متابعة دوام موظفيهم واعمال مسنولياتهم عن تواجد رؤسيتهم في محل العمل، وعلى شاغلي الوظائف الاشرافية الأعلى مراقبة ذلك.

واكيل الوزارة